

حكم لعب الأطفال المجسمة

منذ 25-01-2012

السؤال:

هل لعبُ الفرو-مثل: الدببة والقطط والأشكال المختلفة للعبِ الفرو- حلال أم حرام؟ وهل حقاً وجودها في المنزل يبعد الملائكة؟

الإجابة:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه، أما بعد:

فقد ورد عدد من الأدلة في تحريم الصور، وتهديد فاعلها؛ كقوله صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعَذَّبُونَ فَيَقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ" (أخرجه البخاري ومسلم). وقد استثنى أكثر أهل العلم من الحنفية والمالكية والشافعية وجماعة من الحنابلة من تحريم التصوير وصناعة التماثيل - لعب البنات؛ قال النووي رحمه الله: "يُستثنى من منع تصوير مما له ظل ومن اتخذه لعب البنات؛ لما ورد من الرخصة في ذلك"، سواء كانت اللعب على هيئة إنسان أو حيوان، مجسمة أو غير مجسمة، لها نظير في الحيوانات أم لا؛ والدليل على ذلك حديث عائشة رضي الله عنها قالت: "كنت أَلعبُ بالبنات عند النبي صلى الله عليه وسلم وكان لي صواحب يلعبن معي، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل يَتَقَمَّعُنْ منه (أي: يتغيبن عنه)؛ فيسربهن إليّ (أي: يرسلهن إليّ) فيلعبن معي" (رواه البخاري

وروى أبو داود والنسائي عنها رضي الله عنها قالت: "قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك أو خيبر، وفي سهوتها ستر؛ فهبت ريح، فكشفت ناحية الستر عن بناتي، ورأى بينهن فرساً له جناحان من رقاد؛ فقال: ما هذا الذي أرى وسطهن؟ قالت: فرس، قال: ما هذا الذي عليه؟ قالت: جناحان. قال: فرس له جناحان؟ قالت: أما سمعت "أن لسليمان خيلاً لها أجنحة؟ قالت: فضحك حتى رأيت نواجذه

أما تزيين البيت بهذه اللعب، فلا يجوز؛ لأنها مستثناة -بحديث عائشة- ولحاجة الأطفال إليها، فلا يتعداه إلى غيرها، ويبقى "غير اللّعبِ بها" داخلاً في قول النبي صلى الله عليه وسلم: "لا تدخل الملائكة بيتاً فيه (كلب أو صورة)" (متفق عليه).

وعليه فلا بأس من وجود تلك الألعاب المجسمة في البيت، ما دامت ممتهنة يلعب بها الأطفال، وكذلك الاحتفاظ بها لا للزينة؛ ولكن لتعويد البنات على الشفقة على الصغار وتربيتهم؛ ولأن الصغار يستأنسن بهذه اللعب،، والله أعلم.